

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وقول ا [تعالى { قاتلوا الذين لا يؤمنون با [ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم ا [ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون { / التوبة 29 / أذلاء . و { المسكنة } / البقرة 61 / . و / آل عمران 112 / مصدر المسكين يقال فلان أسكن من فلان أحوج منه ولم يذهب إلى السكون . وما جاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم . وقال ابن عيينة عن ابن أبي نجيح قلت لمجاهد ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير وأهل اليمن عليهم دينار ؟ قال جعل ذلك من قبل اليسار .] ش (أوتوا الكتاب) اليهود والنصارى . (الجزية) وهي جزء من المال يؤخذ على الرؤوس منهم كل سنة مقابل حمايتهم وإقرارهم في بلاد المسلمين . (عن يد) عن قهر وغلبة . (صاغرون) ذليلون حقيرون مهانون ولذا لا يجوز إغزازهم ولا رفعهم على المسلمين ولا يسمح لهم بإظهار شعائريهم ولا إفشاء عقائدهم . (ولم يذهب . .) أي إن الذي قال معنى أسكن أحوج لم يذهب إلى أن مسكين ونحوه مشتق من السكون الذي هو قلة الحركة وإنما من المسكنة التي هي الفقر والحاجة . (من قبل) أي من أجل غناهم [